

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإعفاء الموظف البالغة مدة خدمته ٢٥ عاماً من بصمة الحضور والانصراف، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

مبارك هيف الحجرف

مبارك هيف الحجرف
عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الموارد البشرية

يوزع على الاعضاء

State of Kuwait



دولة الكويت

اقتراح بقانون

بإعفاء الموظف البالغة مدة خدمته ٢٥ عاماً من بصمة الحضور والانصراف

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(المادة الأولى)

يعفى الموظف البالغ مجموع مدة خدمته في الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة ٢٥ عاماً من إثبات الحضور والانصراف عن طريق البصمة.

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون

بإعفاء الموظف البالغة مدة خدمته ٢٥ عاماً من بصمة الحضور والانصراف

لما كان الهدف من وجود أجهزة البصمة هو إثبات حضور وانصراف الموظف لضبط نظام العمل ومعرفة مدى التزام الموظفين بالدولة بأداء مهامهم، فإننا نرى بأنه من أتم خدمةً تبلغ ٢٥ عاماً في أجهزة الدولة قد أثبت التزامه بضوابط العمل، ومن باب مرونة العمل ولتخفيف الازدحام على أجهزة البصمة نرى بأن يلغى نظام إثبات الحضور والانصراف عن طريق البصمة عن للموظفين المشار إليهم والاكتفاء بالتوقيع في السجل اليدوي لإثبات الحضور والانصراف.

الفصل التشريعي السابع عشر دور الانعقاد الأول